

## قانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٨٩

يربط موازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها وزارة التعمير  
والمجتمعات العمرانية الجديدة عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدرت كل من استثمارات وإيرادات صندوق تمويل المساكن التي تقيمها وزارة التعمير  
والمجتمعات العمرانية الجديدة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٥٩٥٨٨٠٠٠٠ جنيه ( فقط  
وقدره تسعة وخمسون مليوناً وخمسمائة وثمانية وثمانون ألف جنيه ) وذلك وفقاً لما يلي :

### أولاً - الاستثمارات الجارية :

قدرت الاستثمارات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٥١١٠٠٠٠٠ جنيه  
( فقط وقدره خمسة عشر مليوناً ومائة وعشرة آلاف جنيه ) موزعاً على البندين التاليين :

( أ ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٤٩١٠٠٠٠٠ جنيه

### ثانياً - الاستثمارات الرأسمالية :

قدرت الاستثمارات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٤٤٤٧٨٠٠٠٠ جنيه  
( فقط وقدره أربعة وأربعون مليوناً وأربعمائة وثمانية وسبعون ألف جنيه ) موزعة  
على البندين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث : استثمارات استثمارية بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٤٤٥٨٠٠٠٠ جنيه .

### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٥١١٠٠٠٠٠ جنيه ( فقط  
وقدره خمسة عشر مليوناً ومائة وعشرة آلاف جنيه ) بالباب الثاني - إيرادات جارية  
وتحويلات جارية .

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٤٤٤٧٨٠٠٠ جنيهه (فقط قدره أربعة وأربعون مليوناً وأربعمائة وثمانية وسبعون ألف جنيهه) موزعة على البابين التاليين :

- (أ) جملة الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ١٤٤٧٨٠٠٠ جنيهه .
- (ب) جملة الباب الرابع : القروض والتسهيلات الأثمانية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيهه .

( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩ على هذه الهيئة

( المادة الثالثة )

يلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث -<sup>٤</sup> الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يولييه ١٩٨٩  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يولييه سنة ١٩٨٩) .

حسنى مبارك

بيان موازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها وزارة التعمير و المجتمعات الجبلية  
للسنة المالية ١٩٩٠/٨٩

١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩		١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩	
جنيه	جنيه	بيان	جنيه	جنيه	بيان	جنيه	جنيه
١٢٢١١٠٠٠	١٥١١٠٠٠٠	جارية	١٢٠٣٦٠٠٠	١٤٩١٠٠٠٠	جارية	١٧٥٠٠٠	٢٠٠٠٠٠
١٢٢١١٠٠٠	١٥١١٠٠٠٠	باب ٢ - إيرادات و تحويلات	١٢٢١١٠٠٠	١٥١١٠٠٠٠	باب ١ - أجور	١٢٢١١٠٠٠	١٥١١٠٠٠٠
١١٤٦٦٠٠٠	١٤٤٧٨٠٠٠	جملة الإيرادات الجارية	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	باب ٢ - نفقات و تحويلات	١١٤٦٦٠٠٠	١٤٤٧٨٠٠٠
٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠٠٠	باب ٣ - إيرادات وأساليبة متنوعة	٣١٤٤٦٠٠٠	٤٤٤٥٨٠٠٠	باب ٣ - استخدامات استثمارية	٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠
٣١٤٦٦٠٠٠	٤٤٤٧٨٠٠٠	باب ٤ - قروض و تسهيلات ائتمانية	٣١٤٦٦٠٠٠	٤٤٤٧٨٠٠٠	باب ٤ - تحويلات رأساليبة	٣١٤٤٦٠٠٠	٤٤٤٧٨٠٠٠
٤٣٦٧٧٠٠٠	٥٩٥٨٨٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية	٤٣٦٧٧٠٠٠	٥٩٥٨٨٠٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية	٤٣٦٧٧٠٠٠	٥٩٥٨٨٠٠٠
		اجمالي الإيرادات			اجمالي الاستخدامات		